



قال القاضي أبو محمد وساغ هذا من حيث العبارة بقوله ! 2 2 ! لا تخص بصيغتها مستقبل  
الزمان دون غيره وقال الطبري عن ابن عباس أنه كان يتناول في هذا الاستثناء أنه مبلغ حال  
هؤلاء في علم